

قانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨٤

يربط موازنة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٢٢٨٣١٥٠٠ جنيه (اثنان وعشرون مليوناً وثمانمائة وواحد وثلاثون ألفاً وخمسمائة جنيه) وذلك وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٥/١٩٨٤ بمبلغ ٢٠٨٠٠٠٠٠٠ جنيه (عشرون مليوناً وثمانمائة ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(١) جملة الباب الأول - أجور ٦٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني - نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ١٤٨٠٠٠٠٠٠ جنيه (منه مبلغ ٨٢٢٠١٠٠٠ جنيه فائض للحكومة) .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٢٠٣١٥٠٠٠ جنيه (مليونان وواحد وثلاثون ألفاً وخمسمائة جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(١) جملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ١٧٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٣١٥٠٠٠ جنيه .

ثالثا - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٢٠٨٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (عشرون مليوناً وثمانمائة ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

جملة مجموعة (٣) إيرادات النشاط الجارى بمبلغ ٢٠٣٢٣٠٠٠٠ جنيه .

جملة مجموعة (٦) إيرادات تمويلية جارية بمبلغ ٤٧٧٠٠٠٠٠ جنيه .

رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٢٠٣١٥٠٠٠ جنيه (مليونان وواحد وثلاثون ألفاً وخمسمائة جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٤٥٣٠٠٠٠ جنيه ، منها مبلغ ١٢١٥٠٠٠ جنيه لتمويل الاستثمارات .

(ب) جملة الباب الرابع - قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٥٧٨٥٠٠٠ جنيه ، منها مبلغ ١٠٧٨٥٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومى لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام النأشيرات العامة الملاحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤ على هذه الهيئة .

(المادة الثانية)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث (الاستخدامات الاستثمارية) إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما ينحصر لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٨٤

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ المحرم سنة ١٤٠٥ (٨ أكتوبر سنة ١٩٨٤) .

حسنى مبارك

بيان موازنة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤

١٩٨٤/٨٣	١٩٨٥/٨٤	بيانات	١٩٨٤/٨٣	١٩٨٥/٨٤	البيانات
جنيته	جنيته		جنيته	جنيته	
—	—	باب ١ - إيرادات سيادية ...	٤٣٧٥٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠	باب ١ - الأيجور ...
١٨٢٢١٠٠٠	٢٠٨٠٠٠٠٠٠	باب ٢ - إيرادات وتحويلات تجارية ...	١٢٨٤٦٠٠٠	١٤٨٠٠٠٠٠٠	باب ٢ - نفقات وتحويلات تجارية ...
١٨٢٢١٠٠٠	٢٠٨٠٠٠٠٠٠	جملة الإيرادات التجارية ...	١٨٢٢١٠٠٠	٢٠٨٠٠٠٠٠٠	جملة الاستخدامات التجارية ...
٤٥٠٠٠٠٠	٤٥٣٠٠٠٠	باب ٣ - إيرادات وأسماقية متنوعة ...	١٤٠٠٠٠٠٠	١٧٠٠٠٠٠٠	باب ٣ - استخدامات استثمارية ...
١٢٩٩٤٠٠	١٥٧٨٥٠٠	باب ٤ - قروض وتسجيلات ائتمانية ...	٣١٩٤٠٠	٣٣١٥٠٠	باب ٤ - تحويلات وأسماقية ...
١٧١٩٤٠٠	٢٠٢١٥٠٠	جملة الإيرادات الرأسمالية ...	١٧١٩٤٠٠	٢٠٣١٥٠٠	جملة الاستخدامات الرأسمالية ...
١٩٩٤٠٤٠٠	٢٢٨٣١٥٠٠	إجمالي الإيرادات ...	١٩٩٤٠٤٠٠	٢٢٨٣١٥٠٠	إجمالي الاستخدامات ...